

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 570 @ كأن ركع قبله وإن عاد إليه أو ابتداء رفع الاعتدال قبل ركوع إمامه لأن ذلك يسير لكنه في الفعلي بلا عذر حرام لخبر مسلم لا تبادروا الإمام إذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وبخلاف سبقه بركنين غير فعليين كقراءة وركوع أو تشهد وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا تجب إعادة ذلك وبخلاف تخلفه بفعلي مطلقا أو بفعليين بعذر كأن ابتداء إمامه هوي السجود وهو في قيام القراءة